

Distr.
GENERAL

S/RES/1008 (1995)
7 August 1995

مجلس الأمن

القرار ١٠٠٨ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٢٥٦٢
المعقودة في ٧ آب/أغسطس ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ آيار/مايو ١٩٩١ وجميع قراراته اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥ (S/1995/588)،

وإذ يرحب بالإحاطة الإعلامية التي قدمها الأمين العام في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥، عن الزيارة التي
قام بها مؤخرا إلى أنغولا،

وإذ يعيد تأكيد التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسلامة أراضيها،

وإذ يكرر الإعراب عن الأهمية التي يعلقها على تنفيذ حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال
التام لأنغولا (يونيتا) "لاتفاقات السلم" (S/22609، المرفق) وبروتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق)، وقرارات
مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذا تاما،

وإذ يحيط علما بالاتفاق الذي توصلت إليه حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا
(يونيتا) بشأن الجدول الزمني المعدل والمعدل لتنفيذ بروتوكول لوساكا،

وإذ يشيد بما يبذله الأمين العام وممثله الخاص، والدول الثلاث المراقبة لعملية السلم في أنغولا
وأفراد بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا من جهود متواصلة لتسهيل تنفيذ بروتوكول لوساكا
وتوطيد وقف إطلاق النار وعملية السلام التي دخلت مرحلة جديدة ومشجعة،

وإذ يلاحظ أيضا أن الحالة في معظم أنحاء البلد تتسم بدرجة من الهدوء، وإن كان القلق يساوره
بشأن عدد انتهاكات وقف إطلاق النار،

وإذ يرحب بالاجتماع الذي عقد في لوساكا في ٦ أيار/مايو ١٩٩٥ بين رئيس جمهورية أنغولا، السيد خوسيه إدواردو دوس سانتوس، وزعيم يونيتا، السيد جوناثان سافمبي، الذي أدى إلى التقليل من مناخ الشكوك وإلى تكثيف الاتصالات الرفيعة المستوى بين حكومة أنغولا ويونيتا،

وإذ يدرك أن الوزع التدريجي للمراقبين العسكريين ومراقبي الشرطة والقوات التابعة للأمم المتحدة قد أسهم إسهاما كبيرا في توطيد وقف إطلاق النار،

وإذ يرحب بالتزام المجتمع الدولي بتقديم المساعدة والدعم الى أنغولا فيما تبذله من جهود في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وفي مجال التعمير، وإذ يسلم بأهمية هذه المساعدة في المحافظة على بيئة يسودها الأمن والاستقرار،

وإذ يعرب عن القلق إزاء ما يتردد عن حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان، وإذ يدرك ما يمكن لمراقبي حقوق الإنسان أن يسهموا به في بناء الثقة في عملية السلام،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥؛

٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا حتى ٨ شباط/فبراير ١٩٩٦؛

٣ - يثني على حكومة أنغولا ويونيتا لالتزامهما بعملية السلام وللتقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ بروتوكول لوساكا؛

٤ - يعرب عن القلق إزاء البطء في تنفيذ بروتوكول لوساكا، وبخاصة فض الاشتباك بين القوات وإزالة الألغام وإنشاء مناطق الإيواء، ويتوقع من حكومة أنغولا ويونيتا أن يعملتا بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، على الانتهاء من إنشاء مناطق الإيواء، وإكمال عملية فض الاشتباك بين القوات، والتعجيل بعملية إزالة الألغام؛

٥ - يحث حكومة أنغولا ويونيتا على الالتزام الدقيق بالجدول الزمني المنقح لتنفيذ بروتوكول لوساكا، وبذل جهود منسقة للتعجيل بتلك العملية؛

- ٦ - يؤكد على أهمية إكمال العملية الانتخابية كما هو منصوص عليه في بروتوكول لوساكا؛
- ٧ - يدعو حكومة أنغولا ويونيتا إلى أن يعتمدا دون مزيد من التأخير برنامجا شاملا وعمليا لتشكيل قوات مسلحة جديدة، والتعجيل بتبادل السجناء وإعادة المرتزقة إلى بلدانهم، بغية تعزيز حرية تحرك الناس في كافة أنحاء البلد؛
- ٨ - يحيط علما بما لاحظته الأمين العام من تقدم في إقامة اتصالات ثلاثية بين الطرفين الأنغوليين والبعثة، ويطلب إلى حكومة أنغولا ويونيتا تعيين ضباط اتصال لدى المقار الإقليمية للبعثة على وجه الاستعجال؛
- ٩ - يحث الطرفين على القيام فورا بوضع نهاية حاسمة لعملية زرع الألغام مجددا، وما ذكر من تحركات غير مأذون بها للقوات؛
- ١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل وزع وحدات المشاة التابعة للبعثة، وأن يعجل بذلك، كلما تحسنت الظروف المتعلقة ببقاء القوات ووزعها، بهدف توصل البعثة إلى قوامها الكامل في أقرب وقت ممكن؛
- ١١ - يحث حكومة أنغولا ويونيتا على توفير المعلومات اللازمة للبعثة وكفالة حرية تحركاتها بما في ذلك وصول أفراد البعثة إلى جميع المرافق العسكرية بصورة تامة ودون عائق، بما يمكنها من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛
- ١٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا بشأن تحليله لتحقيق أهداف بروتوكول لوساكا وولاية البعثة في ضوء ما أجري من تعديلات في الجدول الزمني لوزع البعثة؛
- ١٣ - يؤكد على الحاجة إلى نشر المعلومات الموضوعية من خلال محطة الإذاعة التابعة للبعثة وعلى ضرورة قيام حكومة أنغولا بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لتشغيل الإذاعة على الفور؛
- ١٤ - يؤكد الأهمية التي يوليها لنزع سلاح السكان المدنيين، ويحث على أن يبدأ ذلك دون مزيد من التأخير؛
- ١٥ - يلاحظ مع القلق اشتداد حدة أعمال العنف التي ترتكبها الجماعات التي لا تتبع أي طرف، ويدعو جميع الأطراف إلى السعي من أجل السيطرة على هذه الجماعات التي تهدد عملية السلام ونزع سلاحها؛
- ١٦ - يأذن للأمين العام بأن يزيد، حسب الاقتضاء، قوام وحدة حقوق الإنسان التابعة للبعثة؛

١٧ - يُثني على الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية لما قدمته من مساهمات كبيرة لتلبية الاحتياجات الإنسانية للشعب الأنغولي؛

١٨ - يطالب حكومة أنغولا ويونيتا باتخاذ التدابير اللازمة لكفالة المرور الآمن للإمدادات الإنسانية في كافة أنحاء البلد؛

١٩ - يطلب إلى حكومة أنغولا مواصلة تقديم مساهمات عينية كبيرة إلى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ويدعو يونيتا الى بذل أقصى الجهود للمساهمة بشكل متناسب من أجل المساعدة في عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام في أنغولا؛

٢٠ - يؤيد النداء الذي وجهه الأمين العام ويشجع المانحين على الاستجابة له بتقديم مساهمات سخية وفي حينها للجهود الإنسانية وتوفير المعدات والمواد اللازمة لإزالة الألغام ومد الجسور وإصلاح الطرق وغير ذلك من الإمدادات اللازمة لإقامة مناطق الإيواء؛

٢١ - يؤيد أيضا اعتزام الأمين العام تقديم تقرير شامل إلى المجلس مرة كل شهرين؛

٢٢ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

— — — — —